

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



جمعية القرى الخيرية بأشواق

المملكة العربية السعودية
جمعية القرى الخيرية بأشواق
مسجلة بوزارة الشؤون الإجتماعية
برقم ٤٩٤

سياسة

الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

المحتويات

1. مقدمة
2. النطاق
3. المخالفات
4. الضمانات
5. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
6. معالجة البلاغ
7. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

1. مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد، "السياسة") لجمعية (ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية.

2. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو موظفين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات.

3. المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيها كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلمتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

4. الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أي مخالفة، شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن توفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضحت بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذلك كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

5. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق:
 - العنوان البريدي:

العنوان البريدي (١٠٨٥) البريد البريدي (٧٤٣٣) بـولندا

أو البريد الإلكتروني:

cvat.org@hotmail.com

6. معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخد بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (اسم الشخص أو اللجنة المسئولة) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتبعه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.


- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى اللجنة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على اللجنة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع اللجنة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجامعة وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويـد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يتـرتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تتلزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنـسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة




معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)

<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 50%;">الاسم</td> <td style="width: 50%;">الدور الوظيفي</td> </tr> <tr> <td>الادارة</td> <td>رقم الهاتف</td> </tr> <tr> <td>البريد الإلكتروني</td> <td>معلومات صندوق البريد</td> </tr> <tr> <td colspan="2">معلومات مرتكب المخالفة</td> </tr> <tr> <td>الاسم</td> <td>الدور الوظيفي</td> </tr> <tr> <td>الادارة</td> <td>رقم الهاتف</td> </tr> <tr> <td>البريد الإلكتروني</td> <td>معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)</td> </tr> <tr> <td>الاسم</td> <td>الدور الوظيفي</td> </tr> <tr> <td>الادارة</td> <td>رقم الهاتف</td> </tr> <tr> <td>البريد الإلكتروني</td> <td>التفاصيل</td> </tr> <tr> <td colspan="2">طبيعة ونوع المخالفة</td> </tr> <tr> <td colspan="2">تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها</td> </tr> <tr> <td colspan="2">مكان حدوث المخالفة</td> </tr> <tr> <td colspan="2">بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة</td> </tr> <tr> <td colspan="2">أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة</td> </tr> <tr> <td colspan="2">آية معلومات أو تفاصيل أخرى</td> </tr> <tr> <td>التوقيع:</td> <td>تاريخ تقديم البلاغ:</td> </tr> </table>	الاسم	الدور الوظيفي	الادارة	رقم الهاتف	البريد الإلكتروني	معلومات صندوق البريد	معلومات مرتكب المخالفة		الاسم	الدور الوظيفي	الادارة	رقم الهاتف	البريد الإلكتروني	معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	الاسم	الدور الوظيفي	الادارة	رقم الهاتف	البريد الإلكتروني	التفاصيل	طبيعة ونوع المخالفة		تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها		مكان حدوث المخالفة		بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة		أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة		آية معلومات أو تفاصيل أخرى		التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:
الاسم	الدور الوظيفي																																	
الادارة	رقم الهاتف																																	
البريد الإلكتروني	معلومات صندوق البريد																																	
معلومات مرتكب المخالفة																																		
الاسم	الدور الوظيفي																																	
الادارة	رقم الهاتف																																	
البريد الإلكتروني	معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)																																	
الاسم	الدور الوظيفي																																	
الادارة	رقم الهاتف																																	
البريد الإلكتروني	التفاصيل																																	
طبيعة ونوع المخالفة																																		
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها																																		
مكان حدوث المخالفة																																		
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة																																		
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة																																		
آية معلومات أو تفاصيل أخرى																																		
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:																																	

التوقيع بالاطلاع والعلم على سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغ

التوقيع	المسمنى في مجلس الإداراة	الاسم	#
	رئيس مجلس الاداراة	ابراهيم محمد الحربي	١
	نائب الرئيس	سالم عواد الحربي	٢
	أمين الصندوق	سعديه الحربي	٣
	عضو	هشام محمد عواد الحربي	٤
	عضو	محمد علان المواسين	٥
	عضو	سالم علان المفتاحي	٦
	عضو	عبد الله محمد الحربي	٧

التوقيع بالاطلاع والعلم على سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

الرقم	الاسم	الوظيفة	التوقيع
١	موسى حمير سلمان البلوي	مدير المخفر	
٢	محمد ربيع الحويطي	صوناف	
٣	عبدالمجيد الرشيد	محب	
٤	عيد سليمان الغنامي	باخت	
٥	عوض محمد القبيسي	علاقاته عامة	
٦	عبدالله سليمان الغنامي	صوناف المقابل	
٧	أزهار سليم	عامل فظافر	
٨	وفاء ابراهيم محمد شامان	مديرة لقسم لنسين	
٩	فتحية فالح الفحيماني	دستور (كتاب دس)	
١٠	فاطمة عيد عطيش الحويطي	باختة	
١١	بدريه مشبب سعد الأسمري	مسئل لـ ستالاده	
١٢	سامية سالم صالح البلوي	قصس لـ الحفلات	